مدخل لعملية إندماج الشركات

أولا: تعريف إندماج الشركات

حاولت العديد من الهيآت المهنية والباحثين تحديد تعريف محاسبي واضح لاندماج الأعمال، وبعتبر أهم هذه المحاولات ما أورده معيار المحاسبة الدولي رقم 22 المعدل عام 1998 والذي عرفه على أنه: "جمع مشاريع منفصلة في وحدة اقتصادية واحدة نتيجة قيام احدى المشاريع بالتوحد مع أو السيطرة على صافي اصول وعمليات مشروع آخر"

ونتيجة للانتقادات الكثيرة الموجهة للمعيار الدولي رقم22، فقد تم الغاء هذا المعيار وصدر محله معيار الإبلاغ المالي رقم 3 الخاص باندماج الاعمال سنة2004، والذي عرف **اندماج الأعمال** بأنه: "جمع منشآت أو مؤسسات اعمال منفصلة معاً في منشأة واحدة معدة للتقارير المالية"،وقد عُدِّل هذا المعيار سنة 2008، وأصبح ساري المفعول بداية من سنة 2009، وقد ورد فيه تعريف إندماج الشركات كالتالي: "هو معاملة أو حدث آخر تكتسب فيه منشأة مستحوذة السيطرة على واحدة أو أكثر من الأعمال." وقد تكتسب المنشأة المستحوذة السيطرة على الأعمال المستحوذ عليها بطرق متنوعة، على سبيل المثال:

- عن طريق تحويل نقد، أو مُعادلات نقد أو أصول أخرى (بما في ذلك صافي الأصول التي تشكل أعمالا) ؛ أو
- عن طريق تكبد التزامات؛ أو
- عن طريق إصدار حصص حقوق ملكية؛ أو
- عن طريق تقديم أكثر من نوع واحد من العوض؛ أو
- دون تحويل عوض، بما في ذلك بموجب العقد فقط.

مما سبق نلاحظ بأن معيار الإبلاغ المالي رقم 3 يستخدم مصطلح تجميع الأعمال كمرادف لإندماج الأعمال، كما أن تعريف معيار الابلاغ المالي رقم 3 اهتم بالنتيجة النهائية للاندماج المتمثلة بإعداد القوائم المالية الموحدة، فيما اهتم تعريف معيار المحاسبة الدولي رقم 22 بسبل تحقق الاندماج المتمثلة بالتملك والسيطرة.

وعلى ضوء ما تقدم من تعاريف، يمكن تعريف الاندماج بأنه عقد يهدف إلى توحيد عدة شركات مستقلة عن بعضها في شخص اعتباري واحد، سواء عن طريق شخصية اعتبارية جديدة أو عن طريق مزج شركة أو أكثر في شركة قائمة.

ثانيا: أنواع الإندماج: يقسم الإندماج إلى عدة أنواع، وذلك وفقًا للجانب الذي ينظر إليه منه، وهو ما نبينه فيما يلي:

1. التقسيم التقليدي لاندماج الشركات: يوجد طريقتان يمكن للاندماج أن يتم وفقا لواحدة منهما، وهما: الاندماج بطريق الضم أو الامتصاص أو الابتلاع، والإندماج بطريق الاتحاد أو المزج، وهو ما نبينه على النحو التالي:

- **الاندماج بطريق الضم أو الامتصاص أو الابتلاع:** ويتم هذا النوع من الاندماج متى اندمجت شركة في شركة أخرى، بحيث تنقضي شخصية الشركة المندمجة، وتمتصها الشركة الدامجة أو المندمج فيها، فالاندماج في هذه الصورة، يتحقق بفناء إحدى الشركتين لمصلحة الشركة الأخرى التي يزداد حجمها.

- **الاندماج بطريق الاتحاد أو المزج:** يتم الاندماج في هذه الصورة عن طريق مزج عدة شركات قائمة لإنشاء شركة جديدة برأس مال الشركات المندمجة، وفيها تنقضي الشركات المندمجة لتظهر شركة جديدة لها شخصية معنوية جديدة تختلف تماما عن شخصية كل شركة من الشركات قبل الاندماج، وتحل الشركة الجديدة حلولاً قانونيا للشركات المندمجة فيما لها وما عليها، وذلك في حدود ما اتفق عليه عقد الاندماج مع عدم الإخلال بحقوق الدائنين.

2. **الاندماج بحسب طبيعة عمل الشركات المندمجة:** قد تكون الشركات الراغبة في خوض الاندماج تعمل في مجالات متشابهة أو متكاملة، وقد تكون مجالات عملها مختلفة عن بعض، لذا سنتحدث في هذا العنصر عن كل من الاندماج الأفقي والاندماج العمودي والاندماج المختلط.

- **الاندماج الأفقي:** إذا كانت غايات الشركات الداخلة في الاندماج متماثلة أي أنها تمارس ذات الأعمال، سواء أكانت هذه الشركات تمارس عملية الإنتاج أم التسويق أم أي عمل آخر فيُسمى الاندماج في هذه الحالة بالاندماج الأفقي. فهذا الاندماج يتم بين شركتين تعملان في ذات النشاط، وتستمر الشركة الناتجة عن الاندماج بالعمل في ذات النشاط ولكن بحجم أكبر، وفي هذا الاندماج تنتج السلعة ذاتها، وتباع في السوق ذاتها، أي أن مجالات العمل مترابطة. ويفترض أن يؤدي الاندماج الأفقي إلى الحد من التنافس وإلى زيادة التركيز الصناعي واستقراره، وهو ما يمكن أن يسبب الاحتكار والقدرة على التحكم بالأسعار.
- **الاندماج العمودي:** عندما تكون غايات الشركات الراغبة في الاندماج متكاملة، فإن الاندماج في هذه الحالة يسمى بالاندماج الرأسي أو العمودي، فهذا النوع من الاندماج يتم بين شركتين تكمل إحداهما الأخرى، أي أن كل منهما تقوم بإنتاج سلعة أو خدمة تتكامل مع السلعة أو الخدمة التي تنتجها الأخرى، وبتعبير البعض فإن هذا الاندماج يجمع بين شركة تبيع سلعة معينة وشركة أخرى تشتري هذه السلعة. هذا ويعتبر الاندماج العمودي أكثر أنواع الاندماج إنتاجاً للكفاءة، وأقلها خلقاً للسيطرة على السوق.
- **الاندماج المختلط:** إذا كان الاندماج سيتم بين شركات ذات غايات مختلفة، فإنه يدعى في هذه الحالة الاندماج المختلط، ففي هذا النوع من الاندماج تمارس كل شركة من الشركات الداخلة فيه نشاطاً مختلفاً عن الأخرى، وهناك أمثلة عديدة ناجحة في العالم لمثل هذه الاندماجات، وإن كانت أقل من النوعين السابقين، وبالنتيجة يمكن إيجاد علاقة بين أية سلعة وسلعة أخرى، وهذا يعتمد على الزاوية التي ينظر منها إلى الموضوع، فلو أن شركة ما قامت بجميع النشاطات الموجودة في عالم الأعمال، فيمكنها أن تدعي أنها تقوم بإنتاج وتسويق سلع متكاملة تحت عنوان إنتاج كل ما يهم الإنسان،ويعتبر البعض أن هذا النوع من الاندماج يمثل الشكل الرئيسي للتركز الرأسمالي، وأنه وليد ظروف المنافسة السائدة بين الاحتكارات.

3. **تقسيم الاندماج من حيث طبيعته:** هناك نوعين من الاندماج من حيث طبيعته، وفيما يلي شرح لهما :

- **الاندماج الودي:** يتم بموجبه الاندماج من خلال موافقة مجالس ادارة الوحدات الاقتصادية المحتمل اندماجها في مفاوضات متبادلة وفقا لشروط مقبولة من قبل جميع الوحدات الاقتصادية الداخلة في الاندماج وصياغة مقترح حول الاندماج، ويقدم هذا المقترح إلى حملة الاسهم في الوحدات الاقتصادية الراغبة بالاندماج لغرض المصادقة عليه، وتتطلب المصادقة موافقة ثلاثة أرباع الأصوات لكي يكون مقبولا من الناحية القانونية.

- **الاندماج غير الودي:** يتم بموجبه الاندماج عندما تحصل مقاومة له من قبل مجلس ادارة الوحدة الاقتصادية المستهدفة ومن خلال سعر عطاء رسمي يمكن الوحدة الاقتصادية الراغبة بالاندماج من التعامل مباشرة مع حملة الاسهم للوحدة المستهدفة، وذلك من خلال نشر عرض الشراء في الجريدة ويتضمن سعرا أعلى من القيمة السوقية الحالية لأسهم الوحدة الاقتصادية في تاريخ محدد، وإذا لم تتمكن الوحدة الاقتصادية التي قدمت العرض الحصول على العدد المناسب من الأسهم، بإمكانها سحب العرض والذي يعد من الوسائل المفضلة للحصول على الوحدات الاقتصادية بسبب سرعة وسهولة تنفيذه.

ثالثا: الأهمية الإقتصادية والتجارية لإندماج الشركات: إنّ ظاهرة الاندماج أصبحت ضرورة تفرضها البيئة الاقتصادية التي نعيشها، وذلك لايجاد طريقة للتأقلم مع تطور الاقتصاد العالمي، حيث يؤدي الاندماج إلى الاستفادة الجيدة من الطاقات الفنية والقدرات الإدارية والمالية الكبرى، والعمل على خفض النفقات العامة، وتقليل المخاطر المتوقعة الحدوث، خصوصا للشركات الصغيرة والمتوسطة. كما يكتسب الاندماج أهمية بالغة كونه أصبح اليوم المحرك الأساسي لتحقيق التقدم الاقتصادي والتجاري لكل الدول. كما تبرز أهميته من عدة نواحي نذكر منها أنه الداعم الأول للقدرة على المنافسة وتنظيم الإنتاج وترشيده فيما يسعى إلى تحقيق أدق صور التكامل الرأسي وأكثرها عمقا. وقد ساعد على ارتفاع الإنتاج والاستفادة إلى أقصى حد من الاستثمارات اللازمة لإعداد المشروعات الاقتصادية والتجارية الكبرى. كما تظهر الرغبة في الاندماج بهدف تحقيق أكبر ربح ممكن أو يكون الهدف من وراءه أيضا دفاع المشروع عن مجال تخصصه ضد احتكار مشروع آخر. إذ تتمتع هذه الكيانات المندمجة بقدرة اقتصادية هائلة، تجمع من ورائها أموالا ضخمة، وتستخدم عددا كبيرا من العمال، إلى جانب جذب العملاء والمستهلكين، ولا يتحقق هذا الأمر إلا عند الاندماج

بالإضافة إلى ما سبق ذكره، فقد يكون الاندماج المخرج الوحيد لحماية بعض الشركات من تعثر قد يؤدي إلى الإفلاس، حيث أن لجوء هذه الشركات إلى الاندماج سيزيد من قدراتها، وسيساعدها على العودة بقوة، تمكنها من ارتياد الأسواق الجديدة والسيطرة فعليا في مجال تخصصها. هذا وقد يحقق الاندماج مزيدا من الضمان العام نتيجة لاتحاد رؤوس الأموال تمكنها من الاستثمار في مجالات متعددة، لذلك فإن الشركات الأكثر إقبالا على الاندماج هي الشركات المتوسطة التي تريد بلوغ الأهداف الكبرى بطموحات مختلفة وتحقق نجاحا وربحا واسعا. ولا يقتصر الاندماج على الشركات التي تباشر أنشطة متماثلة أو تلك المرتبطة بالتكامل الأفقي أو الرأسي بل قد يكون الاندماج الملائم هو الجمع بين النوعين حسبما تمليه الضرورة الاقتصادية والتجارية وحسب السياسات المدروسة لهذه الشركات، وهو ما فعله المشرع الجزائري وحرص عليه عندما نص على أحكام اندماج الشركات بسبب الفوائد الاقتصادية التي يجمعها من الشركات، كما أجازه بين مختلف الشركات، حيث تنص المادة 745 من القانون التجاري على جواز تحقيق الدمج بين شركات ذات شكل مختلف(تضامن – م م -مساهمة)ويجب أن تقررها كل واحدة من الشركات المعنية حسب الشروط المطلوبة في تعديل قوانينها الأصلية.

رابعا: المحاسبة عن إندماج الشركات وفق معيار الإبلاغ المالي الدولي رقم3

ازداد اهتمام المنظمات المهنية بعمليات الاندماج نتيجة تزايد موجات تلك العمليات، وتم إصدار معايير محاسبية قادرة على تحقيق القياس لتلك العمليات والإفصاح عنها، حيث تم إصدار معايير المحاسبة الدولية في النصف الثاني

من التسعينات، وكان أول معيار محاسبي دولي تناول المعالجة المحاسبية لعمليات الاندماج المعيار رقم(IAS22) لسنة 1983، واعتبر ساري في يناير1985 تحت عنوان: "المحاسبة عن عمليات الاندماج".

وقد تم الغاء هذا المعيار وصدر محله معيار الإبلاغ المالي رقم3 الخاص باندماج الاعمال سنة 2004، ويعد السبب الرئيسي لاستبدال المعيار الدولي رقم22 هو انه كان يسمح باستخدام احدى الطريقتين للمحاسبة الاولى طريقة الشراء والثانية طريقة توحيد المصالح، بينما قام معيار الإبلاغ المالي رقم3 الخاص باندماج الاعمال بإلغاء استخدام طريقة توحيد المصالح، وقد تضمن تعديلات هامة تعزز الاتجاه نحو القيمة العادلة بهدف تحسين جودة عمليات الاندماج وتحقيق مقاربة دولية بشأنها بما في ذلك:

أ .اسلوب المحاسبة عن عمليات الاندماج؛

ب .القياس المبدئي للأصول القابلة للتحديد المشتراة والالتزامات الطارئة المضمونة في اندماج الاعمال؛

ج .معالجة اي زيادة في حصة الشركة المشتريه بالقيمة العادلة لصافي الاصول القابلة للتحديد المشتراة في عملية الاندماج عن تكلفة الاندماج؛

د .المحاسبة عن الشهرة والأصول غير الملموسة المشتراة في عملية الاندماج.

وقد تم مراجعة وتعديل معيار الإبلاغ المالي رقم3 من قبل المجلس وتم نشره في 10 جانفي 2008، والذي أصبح ساري المفعول ابتداء من 01 جانفي 2009، ومن أهم التعديلات التي طرأت عليه هو إدخال طريقة الشهرة الكاملة، الاعتراف بالمصاريف المتعلقة بالشراء ضمن الأعباء، جواز القيام بتعديلات على تكلفة الشراء ومعالجة أي تغير في القيمة العادلة لهذه التعديلات في النتيجة، إلى جانب إعادة تقييم الأسهم المحازة من طرف الشركة المشترية ومعالجة فارق التقييم في النتيجة في حالة الحصول على السيطرة بعمليات شراء متعاقبة، ويتحقق ذلك من خلال شراء حصص تكميلية في منشأة تمتلك فيها الشركة المشترية مساهمة من قبل.

يطبق هذا المعيار على كل المعاملات والأحداث التي تحقق تعريف عملية تجميع الأعمال. حيث لا تمثل كل حالات اقتناء مجموعة من الأصول او اقتناء منشأة معينة حالة تجميع أعمال، بل في العديد من الأحيان لا تمثل مثل هذه العمليات سوى عملية اقتناء أصول، ويجب عند دفع ثمن موحد لها ان يتم توزيعه حسب القيم العادلة للأصول، وفيما يلي الحالات التي يمكن اعتبارها أمثلة عملية لحالات اندماج أعمال:

- شراء أصول ومطلوبات وحقوق تتعلق بمشروع معين؛
- شراء بعض أصول ومطلوبات وحقوق تتعلق بأنشطة منشاة معينة والتي تمثل مع بعضها البعض مشروع اعمال؛
- تأسيس منشأة أعمال جديدة يتم فيها اقتناء مجموعة من الأصول والمطلوبات والأنشطة العائدة لمشروع موحد؛
- شراء أصول يرتبط بها دفع ثمن خاص بالشهرة.

ومن بين حالات تجميع الاعمال التي لا تقع في نطاق المعيار ما يلي:

❖ المحاسبة عن إنشاء ترتيب مشترك في القوائم المالية للترتيب المشترك نفسه؛

❖ اقتناء أصل أو مجموعة أصول لا تشكل أعمالا، في مثل هذه الحالات، يجب على المنشأة المستحوذة أن تحدد وتثبت الأصول الفردية القابلة للتحديد المُقتناة (بما في ذلك تلك الأصول التي تستوفي تعريف، وضوابط إثبات الأصول غير الملموسة الواردة في معيار المحاسبة الدولي 38 "الأصول غير الملموسة")، والالتزامات التي تم تحملها. ويجب أن

تُخصص تكلفة المجموعة للأصول الفردية القابلة للتحديد وللالتزامات على أساس قيمها العادلة النسبية في تاريخ الشراء. ولا تنشأ عن مثل هذه المعاملة أو الحدث شهرة؛

- تجميع منشآت أو أعمال تخضع لسيطرة واحدة ؛
- لا تنطبق متطلبات هذا المعيار على استحواذ المنشأة الاستثمارية.